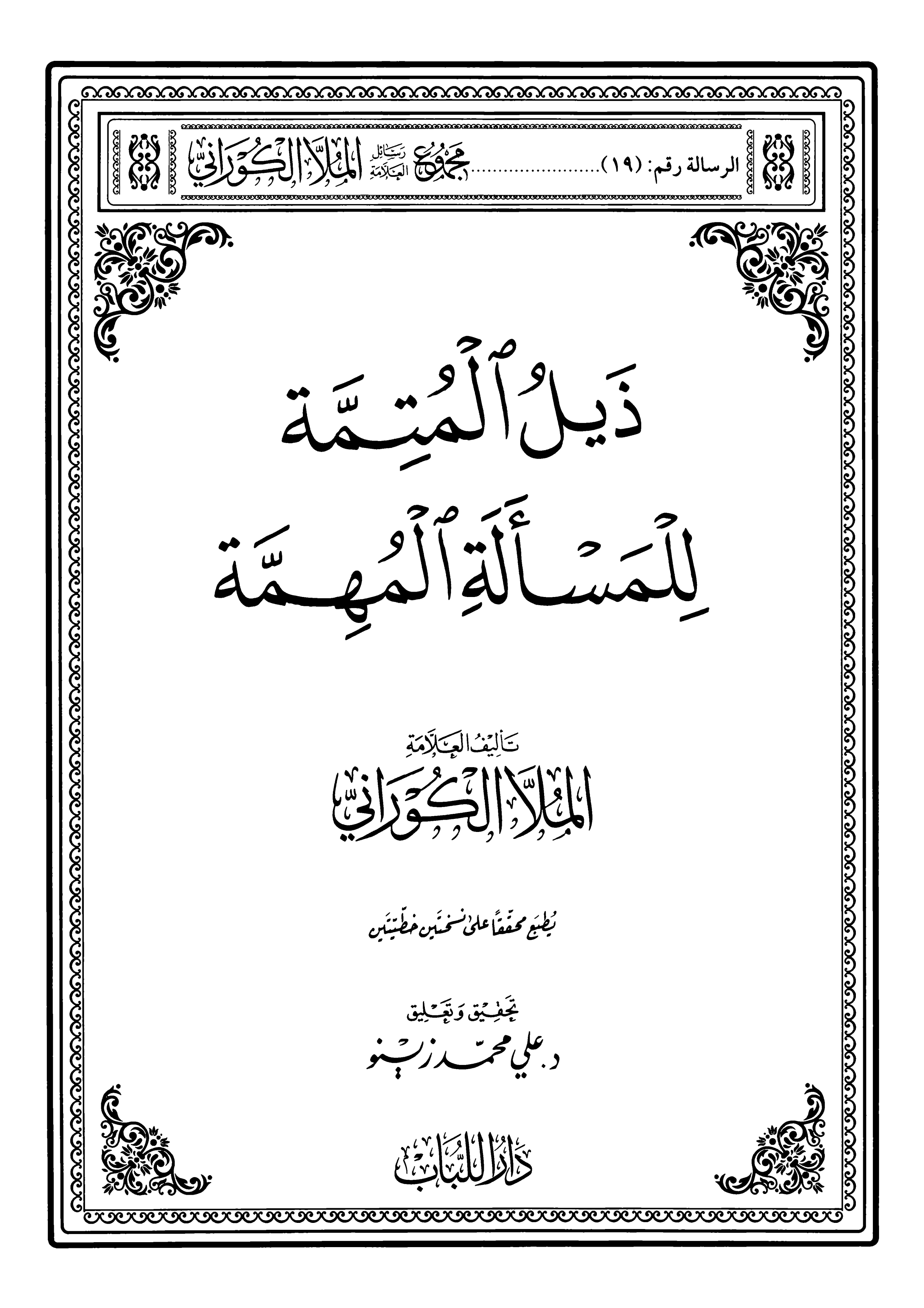


مجموع رسائل العلامة الملا الكوراني .... الرسالة رقم: (١٩)

ذيل المتمة للمسألة المهمة

تأليف العلامة

الملا الكوراني

يطبع محققاً على نسختين خطيتين

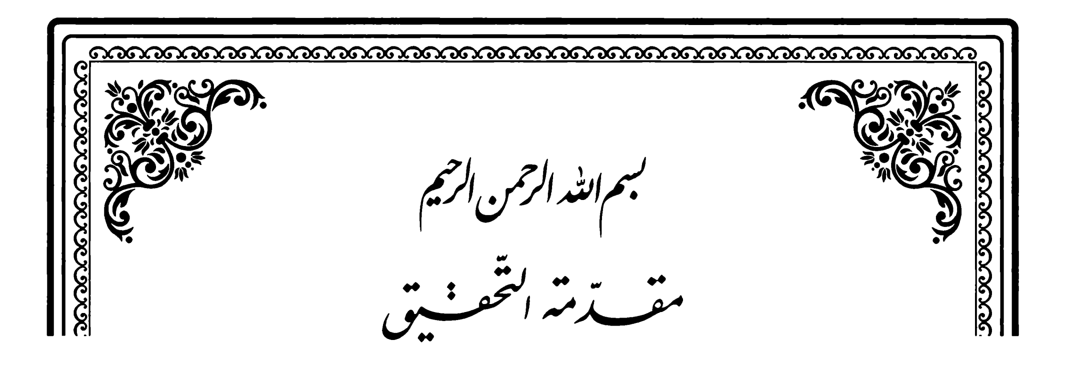
تحقيق وتعليق

د. علي محمد زينو

دار اللباب

المكتبة الأزهرية (ز)

مكتبة شهيد علي باشا (ش)



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

الحمـدُ لله فـي كل نهـارٍ وليـل، والصلاة والسـلام علـى مَن نالـت أمَّتُـه ببرَكَتِه أعظـمَ نَيـل، وعلى آلِـه وصحبِه مـن كلِّ طاهرِ «ذَيـل»، وعلى مَن تبعهم بإحسـانٍ من الأجيـال «المتمَّـة»، لِـمَا بـدأه سـلفُ هذه الأمـة، من الإجـلال في الدين «للمسـألة المهمـة»، مِـن كل مـا يُخشـى فـي الآخرةِ منـه على العبـد، فيبعُـدوا فيها عـن المغبَّة أكبـرَ البُعـد، ثم أمـا بعد.

لقد وضع المصنِّفُ هذا «الذيل» على «المتمة للمسألة المهمة» للجواب على اعتراض واردٍ عليها وأورد جوابَه مُجمَلاً، مبتدئاً بالنقل عن الأشعَريِّ بما هو دالٌّ على أنه قائلٌ بتأثير القُدرة الحادثة، وتوجيه قول الأشعَريِّ بالكسبِ بما يتوافق مع رأي المؤلِّف، ثم تطرَّق إلى الرّدِّ على مَن يرى عدم تأثير القدرة الحادثة أصلاً، وأجاب على إطباق جمهورِ المتأخِّرين على أن الأشعَريَّ لا يقول بتأثير القُدرة الحادثة، واستأنس لذلك بكلام الرازيّ، وقوّاه بكلام الأشعَريِّ في «الإبانة»، ثم لخَّص مذهب الأشعَريِّ في القوة المؤثِّرة.

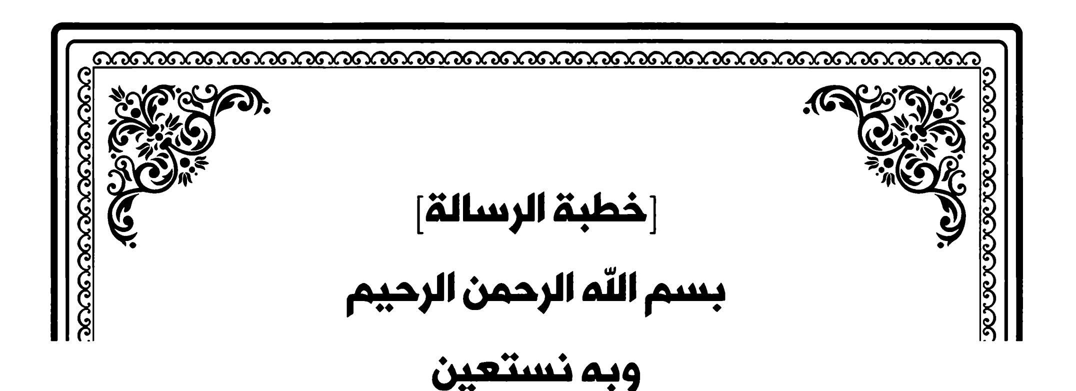
وقبـل أن يختـم المؤلـف رسـالته أجـابَ علـى إشـكال وارد عليـه، وردَّ على الزمخشـري فـي تفسـير آيـة خلـق الأعمـال، ووجَّـه كلامـاً للإمـام التفتازانـيِّ،

وخلَص إلى تأويلِ كلامِ الأشعريِّ الثاني الدّالِّ على أن القُدرةَ الحادثة لا تأثيرَ لها .

وقد منَّ المولى على المولى بتحقيقِ هذه الرسالة عن نُسختَين خَطِّيّتَين كُتِبت إحداهما في حياة المصنِّف بيَد أحد تلامذته، وقد تقدم ذكرهما في الرسالة السابقة والحمدُ لله على إحسانه.

المحقق

***



وبه نستعين

وصلَّى الله على سيِّدِنا محمدٍ وآله وصحبِه وسلَّم[1]

الحمدُ لله المُبدئ المُعيد، الخلَّاقِ لِـمَا يشاء الفَعَّالِ لِـمَا يريد، وصلَّى الله على سيدنا محمدٍ الهادي إلى مراتب التوحيد، وعلى آله وصحبِه أولي القَول السديد، والرَّأي الرشيد.

أما بعد:

فيا أيها الوليُّ المجيد، والمُوحِّدُ الوحيد، الغَريبُ في أوانِه، ولو في أهلِه وأوطانِه؛ فإن طلبَ الحَقِّ غُربة بنصِّ سيِّدِ الأنبياء[2]، فطالبُ الحَقِّ غريبٌ بلا شُبهةٍ وطُوبى للغُرَباء[3]، وفَّقني اللهُ وإياك والمُحبِّين، توفيقَ عبادِه الصالحين،

---

(١) الصلاةُ على النبي ﷺ زيادة من (ش).

(٢) رواه الهروي في «منازل السائرين» (ص: ٩) بسند مسلسلٍ بالصوفية إلى جعفر بن محمد عن آبائه إلى عليٍّ رضي الله عنه ـ مرفوعاً، واستغربه، وأخرجه الديلمي في «مسنده» ـ كما في «المقاصد الحسنة» للسخاوي (٦٥٨) ـ وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/ ٢٣٨).
وقال الغُماريّ في «المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي» (١/ ٣٠٩): هذا حديث موضوع في سنده وضّاعان شهيران: أحدهما: إبراهيم ابن مهدي الأبلي، وثانيهما: محمد بن إبراهيم بن العلاء الشامي.

(٣) أخرج مسلم في «صحيحه» (١٤٥) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً، =

ورزَقنـا اللهُ العافيـةَ، وأدامَهـا لنـا، وجمـع قلوبَنـا علـى التقـوى؛ إنـه البَـرُّ الرحيم، المَنَّـانُ الكريم.

[اعتراضٌ واردٌ وجوابُه مجمَلاً]

قد ورد في ضمنِ مكتُوبِكم الشريف ما حاصلُه: أن ما ذُكر في العُجالة من دَعوى انطباق القولِ بتأثير القُدرة ـ لا على الاستِقلال بل بإذن الله ـ على قول الشيخ الأشعَرِيِّ رحمه الله تعالى يحتاجُ إلى دليل.

نعم هو كذلك! ولكنا ما ادَّعينا في العُجالة التي ترجَمها شيخُنا ـ أبقاهُ الله في عافِيَتِه، وأعادَ علينا من برَكاتِه ـ بـ«المُتِمَّة للمسألة المُهِمَّة» إلا أن هذا القولَ لا يُخالِفُ قولَ الأشعَرِيِّ في أنه لا تأثيرَ لغير قُدرة الحَقِّ، مع التَّصريح بأن بينَهما فرقاً، وهو أن الأشعَرِيَّ لا يظهَرُ من كلام الناقلين لمَذهَبه أنه قائلٌ بتوحيد الصِّفات؛ كما أنه قائلٌ بتوحيد الأفعال، ونحن قد بنَينا دَعوى الانطباق على دعوى توحيد الصِّفات، وقد أقَمنا في العُجالة على دعوى توحيدِ الصِّفات الدليلَ العقليَّ المؤيَّدَ بالنَّقليِّ[1] من الكتاب والسُّنَّة؛ على وجهٍ مسلَّم عند كلِّ عالِـم مُنصِف.

فإن جميع العُقلاء متَّفقون على أن الحَقَّ ـ سبحانه وتعالى ـ واجِبُ الوُجود، وهو يستَلزِمُ تفرُّده بالكَمال بالذّات، وإن كل كَمالٍ لغيره فهو مُستَفادٌ منه تعالى؛ كما قرَّرناه في العُجالة.

غاية الأمر أنا نبَّهنا على بعضِ مواضعِ أَخْذِ هذا الأصلِ من نصوص الكتاب؛ تأييداً للعقل بالنقل، لا أنه لا دليلَ عليه إلا تلك النصوص!

= وسيعود كما بدأ غريباً، فطوبى للغرباء».

(١) في (ش): «دعوى توحيد العقل المؤيد بالنقل».

ولا شكَّ أن توحيد الصِّفات يتضمَّن أنْ لا قُدرةَ إلا لله، ومن المعلومِ أنه لا تأثير إلا بالقُدرة، فإذا ثبَتَ أنه لا قُدرة إلا لله ثبَتَ أنه لا تأثير إلا لله، وهذا ـ أي: القولُ بأنه لا تأثيرَ إلا لقُدرة الله ـ عينُ قول الأشعَريِّ، فقد ظهَر الانطِباق، والحمدُ لله الملِك الخلَّاق.

ومما يدلُّ على توحيد الصِّفات مفصَّلاً قولُه تعالى: ﴿ هُوَ ٱلۡحَيُّ ﴾ [غافر: ٦٥] فإن تعريف الخبر من طرق القصر، وقولُه تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡقَدِيرُ ﴾ [الروم: ٥٤]، وقولُه تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡعَزِيزُ﴾ [هود: ٦٦]، وقولُه تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَطِيفُۢ بِعِبَادِهِۦ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُۖ وَهُوَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡعَزِيزُ ﴾ [الشورى: ١٩]، وقولُه تعالى: ﴿أَنَّ ٱلۡقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعٗا﴾ [البقرة: ١٦٥]؛ فإن تعريف المبتدأ أيضاً كذلك، وقولُه تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١].

وفي الحديث القدسي: «يا ابن آدم، بمَشيئتي كنتَ أنتَ تشاءُ لنفسِك ما تشاء، وبإرادتي كنتَ أنتَ الذي تُريد لنفسِكَ ما تُريد»... الحديثَ، أخرجه أبو نُعيم من حديث ابنِ عمر رضي الله عنهما[1].

وعليه ظاهرُ قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾ [الإنسان: ٣٠]؛ أي: إلا

---

(١) ذكره في «كنز العمال» (٤٣٦١٥) وعزاه هذا العزو، لم أهتدِ إليه في شيء من كتب أبي نُعيم، والله أعلم.

ورواه ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (١٨٧٤) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وحكى قول أبيه: هذا حديث منكر، عن عمر، والقاسم بن هزان لم يدرك الحجاج بن علاط، قلت: ما حال القاسم؟ قال: هو شيخ محله الصدق. اهـ. وذكره الديلمي في «الفردوس بمأثور الخطاب» (٨٠٤٣) بنحوه عن أنس.

بمَشيئة(١) الله الظاهرة فيكم بحسبكم؛ بقَرينة قوله: ﴿تَشَآءُونَ﴾، وحذفُ الجار من «أنْ» و«أنَّ» مَقيس.

وأما ما في «تفسير البيضاوي» من تقدير المضاف؛ أي: «إلا وقتَ أن يشاء الله مَشيئتكم»(٢)، فلا يُنافي ما ذكَرناه عند التأمُّل، فإن وقتَ أن يشاء الله مَشيئتهم عينُ وقت إظهار المَشيئة فيهم، ووقتُ إظهار المَشيئة فيهم عينُ وقت تجلِّي الحَقِّ فيهم من اسمِه «الشائي المُريد»، وهو عينُ وقت ظُهور مَشيئة الحَقِّ فيهم بحسَبهم، فالمآل واحدٌ، وإن اختلف الطريق.

[النقلُ عن الأشعَريِّ الدالُّ
على أنه قائلٌ بتأثير القُدرة الحادثة]

ونحنُ إنما قُلنا في العُجالة: لا يظهَرُ من كلام الناقلين لمَذهَب الأشعَريِّ أنه قائلٌ بتوحيد الصِّفات؛ لأني لم أقِفْ ـ إذ ذاك ـ على نقلٍ منه يدُلُّ على ذلك، ولكنَّ الله تعالى ـ وله الحمدُ على نِعَمِه كلِّها وعلى إتمام النِّعمة بإكَمال المُتمَّة ـ أوقَفني في هذا العام على كتاب «شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل» للعلَّامة شمس الدين محمَّدِ بن أبي بكرٍ الدِّمشقيِّ المعروف بابن القَيِّم الحَنبَليِّ رحِمه الله تعالى، فإذا فيه نقلٌ عن الأشعَريِّ دالٌّ على أنه قائلٌ بتأثير القُدرة الحادثة، ومن المعلوم أنه إذا ثبَتَ ذلك منه ـ مع ما هو المشهور من قوله: «بأنه لا مُؤثِّر في الوُجود إلا الله» ـ ثبَتَ أنه قائل بتوحيد الصِّفات بلا شُبهة.

---

(١) في (ش): «من مشيئة».

(٢) يُنظر: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (٥/ ٢٧٣).

فلْنُورِدْ ما نقَلَهُ عنه في «شفاء العليل»؛ ليتمَّ التوفيق، ويكمُلَ التطبيق، بحولِ الله وقُوَّة الله[١] الذي بيدِه ملَكوت التحقيق.

فنقول: قال في «شفاء العليل»: قال الأشعَريُّ في عامَّة كُتبه: معنى «الكسب»: أن يكون الفعلُ بقُدرة مُحدَثة، فمَن وقع منه الفعل بقُدرة قديمة فهو فاعلٌ خالق، ومَن وقع منه بقُدرة مُحدَثة، فهو مكتسب. انتهى[٢].

ولا يَخفى على المُتأمِّل المُنصِف أن هذا النصَّ من الأشعَريِّ يدُلُّ على أن الفعل واقع بقُدرة مُحدَثة، وأنه المُسمَّى «كسباً» عندَه.

ومن المعلوم أن الوُقوع فرعُ تأثير القُدرة المُحدَثة؛ إذ لا وُقوعَ إلا بتأثير بالضرورة، غايةُ الأمر: أنه لم يُطلَق على العبد أنه «خالق» بل «مُكتَسِب»، وهو رعايةٌ للأدَب في أمر لفظيٍّ مُوهِمٍ خلافَ المقصود، وأنه بحثٌ آخَر، وهو كما قال إمام الحرمين في كتابه المترجم بـ«النظامية» ـ بعد بسطٍ وتفصيلٍ في تقريرِ أن القُدرة الحادثة مُؤثِّرةٌ بإذن الله لا استِقلالاً ـ ما نصُّه: وإذا لزمُ المصيرُ إلى أن القُدرة الحادثة تُؤثِّر في مقدورها واستَحال إطلاقُ القول بأن العبدَ خالقُ أعماله؛ فإنَّ فيه الخروجَ عما درَج عليه سلَفُ الأمة، واقتِحام ورطات الضلال... إلخ. انتهى[٣].

فإنه ـ مع تصريحه بأن القُدرة مُؤثِّرة ـ منَعَ الإطلاقَ أدَباً مع السلَف، وحذَراً عن إيهام الاستِقلال، وهذا الذي ذكرَه إمامُ الحرَمين في «النظامية» آخِرُ قوليه، الذي اعتمَد عليه.

---

(١) في (ش): «وقوته».

(٢) يُنظر: «شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل» لابن قيم الجوزية (ص: ١٣٠).

(٣) يُنظر: «العقيدة النظامية» لإمام الحرمين الجويني (ص: ٤٤).

وقـال فـي آخـر تقريـره: فهـذا ـ والله ـ الحَـقُّ الـذي لا غِطـاءَ دُونَـه، ولا مِـراءَ فيـه لمـن وعـاه حقَّ وعيِـه. انتهـى. وهـو كلامٌ طويـلٌ نقَلَه عنه فـي «شـفاء العليل» بلفظِه[1].

فنقـول: قـد ثبَـتَ بهـذا النصِّ مـن الأشـعَريِّ أنـه قائـل بـأن القُـدرةَ المُحدَثة مُؤثِّـرة، والمشـهورُ عنـه فـي الكتب الكلاميـة أنه قائـل بأنـه لا تأثيرَ إلا لقُـدرة الله، فهـو قائـلٌ بأنـه لا قُـدرة إلا لله، وكلمـا كان كذلـك؛ فـلا اسـتطاعةَ مـع الله، ولا مِن دون الله، بـل بالله؛ كما قـال تعالى: ﴿مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ [الكهف: ٣٩]، وذلك لا يُنافـي توحيـدَ الأفعـال؛ لأنـه لا تأثيـرَ إلا بقُـدرة، ولا قُـدرةَ بالـذَّات إلا لله، فـلا تأثيـرَ إلا لله، فـلا فاعـلَ في الوُجـود حقيقـةً إلا الله، وإن ظهَرَت الأعمـالُ من العبادِ صـورةً وحِسّـاً بإذن الله إذا شـاء الله.

[توجيه كسبِ الأشعَريِّ وتَوافُقه مع رأي المؤلِّف]

فتلخَّصَ من هذا أن «الكسب» عند الأشعَريِّ: تحصيلُ العبد بقُدرته ما تعلَّقت به مَشيئتُه وقتَ تعلُّق مَشيئة الله، لا على الاستِقلال، بل بإذن الله وتمكينه.

ويوضحـه: أن مَذهَـب الأشـعَريِّ هـو التوسُّـط بيـن الجبـر والتفويـض، الـذي هـو الحَـقُّ، والمسـلَكُ الواضـحُ لإثبات التوسُّـط عنـد المُنصِـف هو هذا المسـلَك ـ أعنـي: التأثيـر بـالإذن ونفيِ الاسـتِقلال ـ لا ما هو المشـهور مـن مُجرَّد تعلُّـق القُدرة بالفعـل ومُقارَنَتِـه مـن غير تأثير؛ فإنـه لا يتَّضحُ به التوسُّـط اتِّضاحـاً شـافياً، وإن بُولِغَ فـي تقريـرِه وتحريرِه.

---

(١) يُنظر: «شفاء العليل» (ص: ١٢٤)، و«العقيدة النظامية» (ص: ٥٠).

[الرَّدُّ على مَن يرى عدم تأثير القدرة الحادثة أصلاً]

ومع هذا، فالدليلُ الذي استَدلُّوا به على أن القُدرة الحادثة غيرُ مُؤثِّرة أصلاً ـ كما هو مذكورٌ في «المواقف» وغيرِه[١] ـ إنما يلزَمُ منه أن القُدرة الحادثة ليست مُؤثِّرةً استِقلالاً؛ أي: ليست مُؤثِّرةً على وَفْق مَشيئة العبدِ شاء الله أو لم يشأ؛ فإنَّ التمانُعَ المُستَلزِمَ للمُحالات ـ الذي يدَّعون لُزومَه من الدليل المذكور ـ إنما يلزَمُ على تقدير الاستِقلال.

وأما إذا كان القُدرةُ المُحدَثة مُؤثِّرةً بإذن الله، لا على الاستِقلال، فلا تَمانُعَ ثَمَّ[٢] أصلاً حتى يترتَّبَ عليه المُحالات التي ذكروها.

فالدليل المذكور لا يلزَمُ منه إلا بُطلان قول المعتزِلة القائلين بالاستِقلال، وأما بُطلانُ مُطلَق التأثير ـ ولو بالإذن ـ فكلَّا؛ كما يظهر عند التأمُّل فيه.

وسياقُه ـ كما في «المواقف» ـ لو كان فعلُ العبد بقُدرته وتأثيرها فيه، وأنه واقعٌ بقُدرة الله تعالى؛ لِمَا سنبرهن على أنه تعالى قادرٌ على جميع المُمكِنات، فلو أراد اللهُ شيئاً وأراد العبدُ ضدَّه؛ لزم إما وُقوعُهما معاً، أو عدَمُهما معاً، أو كونُ أحدهما غيرَ قادرٍ على ما فُرِض قُدرتُه عليه وتأثيرُه فيه، أي: واللَّوازمُ كلُّها مُحالات. انتهى[٣].

وإنما قلنا: إن هذه المُحالاتِ إنما تلزَمُ على تقدير الاستِقلال؛ لأن العبدَ ـ لعدَم استِقلاله ـ إذا شاءَ ما لم يشَأِ اللهُ لم يقَع، ولا يلزَمُ شيءٌ من المحالات المذكورة.

---

(١) يُنظر: «المواقف» بشرح الإيجي (٦/ ٩٤) وما بعدها، و«المقاصد» بشرح التفتازاني (٢/ ٣٥٣) وما بعدها.

(٢) «ثم»: ليس في (ش).

(٣) يُنظر: «المواقف» بشرح الإيجي (٦/ ٨٦ ـ ٨٧).

أما الأوَّلان فظاهِر، وأما الثالثُ فلأنَّا[١] لم نفرِضِ العبد مُستقِلّاً وقادراً على ما لم يشَأِ الله حتى يلزَمَ خلافُ المفروض، بل قُلنا: إنه غيرُ مُستقِلٍّ، وكلما كان كذلك فلا قُوّة له إلا بالله، ولا يشاءُ إلا أن يشاءَ الله، فلا يقَعُ منه شيء إلا ما شاء الله، وعلى هذا فلا مُحالَ لازماً أصلاً، وبالله التوفيق.

[الجواب على إطباق جمهورِ المتأخِّرين
على أن الأشعَريَّ لا يقول بتأثير القُدرة الحادثة]

فإن قلتَ: فمِن أين أطبَقَ جمهورُ المتأخِّرين على أن الأشعَريَّ لا يقول بتأثير القُدرة الحادثة أصلاً مع وُجود هذا النَّصِّ منه في عامَّة كُتبه؟

قلتُ: قد نقَلَ في «شفاء العليل» قولاً آخَر عن الأشعَريِّ يُعطي[٢] بظاهره أنه لا تأثيرَ لقُدرة العبد في مقدوره؛ كما لا تأثيرَ للعلم في معلومه[٣]، وهو ما قال في «شفاء العليل»: قال الأشعَريُّ وابن الباقلاني: الواقعُ بالقُدرة الحادثة هو كونُ الفعل كسباً دون كونه موجوداً أو مُحدَثاً، فكونُه كسباً وصفٌ للوُجود بمَثابة كونِه معلوماً. انتهى[٤].

ولكن لا يخفى على المتأمِّل المُنصِف أن هذا ليس نصّاً في عدم التأثير؛ فإن أوَّلَه يدُلُّ على التأثير، وآخِرَه يُعطي أنه لا تأثير، وكما جاز تأويلُ أوَّل الكلام بقَرينةِ آخِره؛ جازَ تأويلُ آخِرِه بقَرينة أوَّلِه، بل هذا أَولى بقَرينةِ نصِّه الآخَر المذكور في عامَّة كُتبه، الدّالِّ دلالةً قاطعةً على التأثير، اللَّهُمَّ إلا أن يكون الأشعَريُّ قد نصَّ في محَلٍّ

(١) في (ش): «فإن».

(٢) في (ش): «يقضي».

(٣) في (ش): «المعلوم».

(٤) يُنظر: «شفاء العليل» لابن القيم (ص: ١٢٢).

آخَرَ على عدَم التأثير، ثم صرَّح بأني قد رجعتُ عما في عامة كُتبي من القول بالتأثير ـ أي: بالإذنِ لا استِقلالاً ـ فحينئذٍ لا مَجالَ للتأويل! وفي «شفاء العليل» ما يدُلُّ على أن الذي استَقرَّ عليه رأي الأشعَريِّ عدَمُ التأثير للقُدرة الحادثة أصلاً.

[الاستئناس بكلام الرازيّ لنُصرة توجيه مَذهَب الأشعَريّ]

لكن في كلام الإمام فخر الدين الرازيِّ ما يدُلُّ على أن الأشعَريَّ قائلٌ بالتأثير؛ فإنه ـ بعدَما قرَّر أن للقُدرة مَعنَيَين: أحدُهما: مُجرَّد القُوَّة التي هي مبدأ الأفعال المختلفة، والثاني: القُوَّة المستجمِعة لشرائط التأثير، وأن الأُولى قبل الفعل وتتعلَّق بالضِّدَّين، والثانية مع الفعل ولا تتعلَّق بالضِّدَّين ـ قال: ولعل الشيخ الأشعَريَّ أراد بالقُدرةِ: القُوَّةَ المستجمِعةَ لشرائط التأثير، فلذلك حكَم بأنها مع الفعل، وأنها لا تتعلَّق بالضِّدَّين، والمعتزلة أرادوا بالقُدرة مُجرَّدَ القُوَّة العضلية، فلذلك قالوا بوُجودها قبل الفعل، وتعلُّقِها بالأمور المتَضادَّة، فهذا وجهُ الجمع بين المَذهَبين. انتهى ملخَّصاً[1].

والشاهدُ في قوله: «ولعلَّ الشيخ الأشعَريَّ...» إلخ؛ فإنَّ فيه دلالةً على أن التأثير أمرٌ مسلَّمُ الثبوت عند الأشعَريِّ، وإنما التَّرجِّي في حمل قولِه: «القُدرة مع الفعلِ لا قبلَه» وقولِه: «إنها لا تتعلَّق بالضِّدَّين» على هذا المعنى الثاني للقُدرة لا في أصل التأثير؛ كما لا يخفى على المتأمِّل.

والاعتراضُ عليه بأن القُدرةَ الحادثة ليست مُؤثِّرةً عند الشيخ، فكيف يصحُّ أن يقال: إنه أراد بالقُدرةِ القُوَّةَ المستجمعةَ لشرائط التأثير؛ مدفوعٌ[2] بأن المُثبِتَ مُقدَّمٌ

---

(١) لم أهتد إلى معرفة مصدر قول الرازي من كتبه، وهو في «المواقف» بشرح الإيجي (٦/ ١١٠ ـ ١١١).

(٢) قوله: «مدفوع» خبرُ المبتدأ «الاعتراضُ».

على النافي، على أنه قد مرَّ نصُّ الأشعَريِّ الدَّالُّ على التأثير، المصحِّحُ لهذا التوجيهِ والجمعِ من الإمام.

اللَّهُمَّ إلا أن يكون الأشعَريُّ رجَع عنه، فلا مجالَ لهذا الجمع، وأما إذا لم يكُن الأشعَريُّ صرَّح بأنه رجَع عن القول المذكور في عامَّة كُتبه الدّالِّ على التأثير، وإنما نصَّ على أن القُدرةَ الحادثة لا تأثير لها أصلاً، فينبَغي أن يُحمَل على أن المراد: «لا تأثيرَ لها استِقلالاً»؛ جمعاً بينه وبين نصِّه الدَّالِّ على أن لها تأثيراً، ومحافظةً على ما دلَّ عليه نصوصُ الكتابِ والأخبارِ والآثارِ المناسبِ لطريقة الأشعَريّ؛ فإنه لا يتَجاوزُ عما دلَّ عليه الظواهرُ إلا لضرورة، ولا ضرورةَ هاهنا إلى العُدول عنها؛ فهو الحَقيقُ بأن يكونَ مَذهَبَ الأشعَريِّ، واللائقُ بأن يُحمَل عليه كلامُه، وقد قال سيدُنا عمرُ بن الخطَّاب ـ رضي الله عنه ـ: وضَعْ أمرَ أخيكَ على أحسَنِه حتى يجيئكَ منه ما يغلبُك، ولا تظُنَّنَّ بكلمةٍ خرجَت من مُسلِمٍ شرّاً وأنتَ تجدُ لها في الخير مَحمَلاً[1].

فالأشعَريُّ إن رجَعَ عن القول الأول فقد جاءنا ما يغلبُنا، فلا مجالَ للتأويل، وإن لم يصرِّح بالرجوع عنه[2]، فلم يجئنا ما يغلبنا؛ لورود الأمرين عنه، وإمكانِ الجمع بالتأويل.

[تقوية البحث بكلام الأشعَريِّ في «الإبانة»]

وقد مرَّ فيما ألحَقناه بـ«المتمَّة» أنَّا قد وقَفنا بعدَها بنحو ثلاث سنين على طرفٍ من كتاب «الإبانة» الذي عليه المُعوَّلُ في المعتقَد للشيخ الأشعَريِّ، وأنه

---

(١) أخرج قول عمرَ ـ رضي الله عنه ـ مطوَّلًا الخطيبُ في «المتفق والمفترق» (١٤١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٤/ ٣٦٠)، وابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» (٢/ ٢٣١ ـ ٢٣٢).

(٢) قوله: «عنه» ليس في (ش).

آخِرُ مؤلَّفاته؛ كما صرَّح به الحافظُ ابنُ تيمية الحَنبَليُّ[(١)]، وفيه ما يدُلُّ على أنه لم يُنكِر على المعتزلةِ إلا القول بالاستِقلال، وأما التأثير بالإذن فلا يُوجَد له فيه إنكار، فالحمدُ لله على الوِفاق!

وذلك أنه قال ما نصُّه: وزعموا ـ أي: المعتزلة والمكذِّبون بالقدر ـ أنهم يملكون الضرَّ والنفع لأنفُسهم؛ ردّاً لقول الله: ﴿ قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي ضَرّٗا وَلَا نَفۡعًا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۗ﴾ [يونس: ٤٩]، وانحِرافاً عن القُرآن وعمَّا أجمَعَ المسلمون عليه، وزعموا أنهم ينفَرِدون بالقُدرة على أعمالِهم دونَ ربِّهم، وأثبَتوا لأنفُسهم غنًى عن الله عز وجل، ووصَفوا أنفسهم بالقُدرة على ما لم يصِفُوا الله بالقُدرة عليه. إلى هنا كلامه ـ رحمه الله ـ بلفظه[(٢)].

وهو واضحُ الدلالة على أن إنكارَه مقصورٌ على الاستِقلال المُستَلزِم للغنى عن الله ـ والغنى عن الله باطلٌ بالعقل والنقل ـ لا يتَعدَّاه إلى إنكارِ أصل التأثير بالإذن؛ كما تُوضِحُه الآيةُ التي استشهَد بها عليهم؛ فإنَّ الاستثناءَ من النفي إثبات، فالعبدُ يملكُ الضَّرَّ والنفعَ بمَشيئة الله، وإتيانُ المأموراتِ والاجتِنابُ عن المَنهيَّات داخلٌ في النفع، وضدُّ ذلك داخل في الضَّرِّ؛ كما هو ظاهرٌ عندَ من تأمَّلَ فأنصَف، وبالله التوفيق.

يُؤيِّدُه أن الجمالَ عبدَ الرحيم بنَ الحسن الإسنَويَّ قال في «نهاية السُّول»:

---

(١) يُنظر: «التسعينية» لابن تيمية (٣/ ١٠٣٧).

ولم أهتد في «تبيين كذب المفتري» لابن عساكر إلى أنه ذكر أنّ «الإبانة» آخرُ ما كتبه أبو الحسن الأشعري، رغم ثنائه الكبير عليه، ونقله فصلين منه، والمعروف أن آخر ما كتب الإمام الأشعريُّ هو كتابه «اللُّمع»، والله تعالى أعلم.

(٢) يُنظر: «الإبانة» (ص: ١٦ ـ ١٧) باختلافٍ في بعض الألفاظ.

إن إمام الحرَمَين وغيرَه صرَّحوا بأن الأشعَريَّ لم ينُصَّ على جَواز تكليفِ ما لا يُطاق، وإنما أخذ من قاعدتين: إحداهما: أن القُدرةَ مع الفعل، والثانية: أن التكليفَ قبل الفعل، فعَلِمنا أن ما ذكره البيضاويُّ في «منهاجه» من أن التكليف يتَوجَّهُ عند المُباشَرة عكسُ مَذهَب الأشعَريِّ. انتهى(١).

ويُوضِحُه أن الأشعَريَّ قال في كتابه «الإبانة» ـ الذي هو آخِر مُصنَّفاتِه والمُعوَّل عليه في المُعتقَد ـ ما نصُّه: وحثَّنا في كتابه على التَّمسُّك بسُنَّة رسوله ﷺ، فقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ الآية [الحشر: ٧]، وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾ [النور: ٦٣]، وقال: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [النور: ٥١]، فأمرَهُم أن يسمَعوا ويُطيعوا أمرَه. انتهى بلفظه(٢).

فصرَّح بأنهم مأمورون بأن يُطيعوا أمْرَه، وهو تصريحٌ بأن الأمرَ واقعٌ قبل الإطاعة، وهو مَعنى أن التكليفَ قبل الفعل.

وقد دلَّ النَّصُّ على أن الله لا يكلِّف نفساً إلا وسعَها(٣)، فالقُدرة ـ بمَعنى الوُسع والتمكُّنِ من الفعل، التي تصيرُ مُؤثِّرةً بإذن الله عند انضِمام الإرادة الموافِقة لإرادة الله ـ مُتحقِّقةٌ قبلَ الفعل عند الأشعَريِّ.

وإنما القُدرة التي قال: «إنها مع الفعل» هي المُستَجمِعة لشرائط التأثير التي منها انضمامُ مَشيئة العبد التابعةِ لمَشيئة الله تعالى؛ كما يُوضحه قولُه في «الإبانة»: وإنَّ أحداً لا يستَطيعُ أن يفعلَ شيئاً قبل أن يفعَلَه الله. انتهى(٤).

---

(١) يُنظر: «نهاية السول» للإسنوي شرح «منهاج الوصول إلى علم الأصول» للبيضاوي (١/ ١٤٠ ـ ١٤٢).

(٢) يُنظر: «الإبانة» (ص: ١٠ ـ ١٢).

(٣) كما في قوله تعالى: ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣].

(٤) يُنظر: «الإبانة» (ص: ٢٣).

ومفهومُه: أن العبدَ يستَطيعُ أن يفعلَ شيئاً حين يفعَلُه الله تعالى، وهو مَعنى أن القُدرة المستَجمِعة لشرائط التأثير مع الفعل؛ إذ بها الإيقاعُ من العبد بإذن الله عندَ إيقاع الله تعالى إيَّاه بالعبد، فتكونُ القُدرةُ الموجودة قبلَ الفعل وحين التكليفِ هي التمكُّن من الفعل بلا تأثير؛ لعدَم استِجماع الشرائط؛ كما صرَّح به صاحبُ «مناهج العقول» نقلاً عن الفاضل المَراغيِّ شارح «منهاج الأصول»: إن شرطَ التكليف القُوَّةُ التي تصيرُ مُؤثِّرة عند انضِمام الإرادة، وهي موجودةٌ قبل الفعل، وأما المُقارنةُ للفعل فهي المُؤثِّرةُ المستَجمِعة لشرائط التأثير، وليسَت شرطاً للتكليف. انتهى(١).

ويزيده تأييداً ما في «نهاية السول»: أن الإمام لمَّا قرَّر في «المحصول» جوازَ التكليف بما لا يُطاق استدَلَّ عليه بوجوه، منها: أن التكليفَ قبل الفعل بدليلِ تكليفِ الكافر بالإيمان والقُدرةُ غيرُ موجودة قبل الفعل، وذلك تكليفٌ بما لا يطاق، وذكرَ نحوه في «المنتخب». انتهى(٢).

[تلخيص مذهب الأشعريِّ في القوة المؤثِّرة]

فتلخَّص: أن الصحيح أن مَذهَب الأشعَريِّ: أن التكليفَ قبل الفعل وشرط القُوَّة التي تصير مُؤثِّرة عند انضِمام الإرادة وارتِفاع الموانع، وهي موجودةٌ قبل الفعل بلا تأثيرٍ لعدَم استجماع الشرائط، وهو معنى قولِه في «الإبانة»: وإن أحداً لا يستطيع أن يفعل شيئاً قبل أن يفعله الله. انتهى(٣).

---

(١) يُنظر: «مناهج العقول» للبدخشي (١/ ١٤٠)، ولا يزال «شرح منهاج الأصول» لأبي بكر المراغي (٨١٦هـ) مفقوداً فيما أعلم، والله أعلم.

(٢) «نهاية السول» للإسنوي (١/ ١٤٢). ولا يزال «المنتخب من المحصول في أصول الفقه» للفخر الرازي غير محقق فيما أعلم، والله أعلم.

(٣) يُنظر: «الإبانة» (ص: ٢٣).

وأن القُوَّة التي مع الفعل هي المُؤثِّرةُ لاستِجماعها الشرائطَ؛ لِـمَا اقتَضاه كلامُه في «الإبانة» أن العبدَ يستطيع أن يفعَل شيئاً بالله حين فعلِ الله تعالى إياه بالعبد، وبالله التوفيق.

وعلى هـذا، فلا يصحُّ أخذُ تكليفِ ما لا يُطاق من القاعدتَين المذكورتَين في قول الأشعَريِّ ـ أعني: قولَه: إن القُدرة مع الفعل، وقولَه: إن التكليفَ قبل الفعل ـ لأن حاصلَهما أن التكليفَ واقعٌ قبل المُباشَرة بإيقاع الفعل عند المُباشَرة، ولا استحالةَ في ذلك؛ لأن التَّمكُّن من الفعل عند المُباشَرة مُتحقِّقٌ عندَه قبل المُباشَرة كما تبيَّن، إنما المُحالُ إيقاعُ الفعل قبل زَمان المُباشَرة، ولم يقَع به التكليف.

وأمَّا أن الله تعالى كلَّفَ الثَّقَلَين بالإيمان ولم يُؤمِن أكثرُهم؛ لعِلمِه تعالى بعدَم وُقوعه منهم، فليس من التكليف بما لا يُطاق؛ لأنه ليس بالمُحال عقلاً؛ لوُقوع بعضِ أفراده من بعض المُكلَّفين وهم المؤمنون، ومَدارُ التكليف على الإمكان العقليِّ لاستِخراج سرِّ القدَر في المُكلَّفين، فالذكرى تنفَعُ المُؤمنين، وتقومُ بها الحُجَّة على الآخرين، وما هو مُمكِن عقلاً ليس بما لا يُطاق عقلاً.

وامتِناعُ بعض أفرادِه من بعض المُكلَّفين ـ لسَبقِ العلم ـ لا يُنافي التكليف؛ فإن الحُجَّة قائمةٌ على الكافر بوُقوع بعضِ أفراده من بعضِ أبناء جنسِه وأبناءِ بلَدِه، فعدَمُ وُقوعِه منه؛ لسَبقِ العلم التابع للمعلوم المستعدِّ باستعدادٍ غير مجعولٍ لِـمَا برز منه، ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٩].

ولهذا قال ﷺ: «فمَن وجد خيراً فليَحمَدِ الله، ومَن وجد غيرَ ذلك فلا يلومنَّ

إلا نفسه»[١]، ونسألُ اللهَ الكريم، الجوادَ الرؤوفَ الرحيم، العفوَ والعافيةَ الدائمة. آمين[٢].

[اعتراضٌ وجوابُه]

لا يُقال ـ كما في «المواقف» ـ: الظواهرُ مُتعارِضة؛ لأن قولَه تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢] ونحوَه مُعارِضٌ للآيات التي فيها نِسبةُ الأعمال إلى العباد، وإذا تعارَضَت الظواهرُ وجبَ الرُّجوع إلى غيرِها من الدلائل العقلية القطعية[٣]؛ لأنَّا نقول: التَّعارُض إنما يُتوهَّمُ عند الذهول عن الآيات الدَّالَّة على توحيد الصِّفات، وأما بعد التنبُّه لهذا والتحقُّق[٤] بأن توحيد الأفعال ـ مع نِسبتها إلى العباد ـ مَبنيٌّ على توحيد الصِّفات؛ لم يَبقَ لشُبهة التعارُض وتوهُّمِه أثرٌ بإذن الله.

ولولا هذا الأصلُ الذي عليه بُني التكليف مع توحيد الأفعال كان قولُه تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦] الدَّالُّ على أن الله خلَقَهم وخلَقَ أعمالَهم مع إسنادِ العَمَل إلى ضمير المُخاطَبين في ﴿تَعْمَلُونَ﴾ قولاً متناقضاً! ولا تناقُض في القرآن؛ فإنه ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]. قال ﷺ: «إن القرآنَ لم ينزِلْ ليُكذِّبَ بعضُه بعضاً، ولكنْ نزَلَ ليُصدِّقَ بعضُه بعضاً»... الحديث[٥].

---

(١) كما روى النبيُّ ﷺ عن ربّه ـ تباركَ وتعالى ـ فيما أخرجه مسلمٌ في «صحيحه» (٢٥٧٧) من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه.

(٢) من قوله المتقدِّم: «يؤيده أن الجمال عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي» إلى هنا ليس في (ش).

(٣) يُنظر: «المواقف» بشرح الجرجاني (٨/ ١٧٧).

(٤) في (ش): «والتحقيق».

(٥) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» برقم (٦٧٠٢) من حديث عمرِو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرٍو رضي الله عنهما.

[الردّ على الزمخشَريِّ في تفسير آية خلق الأعمال]

والتوزيعُ المذكور في «الكشاف»[(١)] غيرُ صحيح؛ لِـمَا مرَّ في «المتمَّة» أن الآيـة دالَّـةٌ على أن المعمولَ عينُ المخلوق؛ لكونِ النحتِ والتشكيل منهُم عينَ خلقِ الله الأشكالَ بهم وفيهم بالذَّات[(٢)]، وغيرَه بالاعتِبار، وكلما كان كذلك بطل التوزيعُ المذكور؛ لبنائه على الاستِقلال المُستَلزِم لعدَم تـوارُد «الخَلق»[(٣)] و«العمَلِ» على شيءٍ واحد، مع دلالة الآيةِ على التوارُدِ ـ صراحةً ـ المُستَلزِمِ لعدَم الاستِقلالِ، المُستَلزِمِ لتوحيد الصِّفاتِ، المزيلِ للإشكال؛ كما بُيِّنَ، وبالله التوفيق[(٤)].

[توجيه كلام التفتازانيّ]

على أنَّ كلَّ ما احتجَّ به في «المواقف» و«المقاصد» على نفيِ أصل التأثيرِ إنما يدُلُّ على نفي الاستِقلال، لا على نفي أصلِ التأثير قطعاً؛ كما يظهَرُ بمُراجَعَتِها مع أدنى التِفاتٍ!

فإن التفتازانيَّ ذكر خمسة أوجه[(٥)] في «شرح المقاصد»، صرَّح في أربعة منها بنفي الاستِقلال، وترك التصريح في واحد، وهو الثاني منها، وهذا المتروكُ فيه التصريحُ في «المقاصد» قد صرَّحَ فيه السيدُ ـ قُدِّسَ سِرُّهُ ـ في

(١) يُنظر: «الكشاف» مع «حاشية الطيبي» (١٣/ ١٧٠).

(٢) في (ش): «لهم وفيهم بالقدرة».

(٣) في (ش): «التوارد للخلق».

(٤) قوله: «كما بين وبالله التوفيق» زيادة من (ش).

(٥) في (ش): «وجوه».

«شـرح المواقـف» بنَفـي الاستِقلال[١]، فرجَـع الـكلُّ إلـى نفـي الاستِقلال، وبـه نقـول، وبـالله التوفيق.

[تأويلُ كلامِ الأشعريِّ الثاني الدّالِّ على أن القُدرةَ الحادثة لا تأثيرَ لها]

فإن قلتَ: فما تأويلُ كلامِه الثاني الدَّالِّ على أن القُدرةَ الحادثة لا تأثيرَ لها على وجهٍ يُوافقُ كلامَه الأولَ الدَّالَّ على أن لها تأثيراً.

قلتُ: أن يُقال: الواقعُ بالقُدرة الحادثة ـ أي: بتأثيرِها ـ هو كونُ الفعل، بمعنى الحاصل بالمَصدَر كسباً ـ أي: مُحصَّلاً ـ دونَ كونِه موجوداً أو مُحدَثاً؛ أي: إنما يُطلَق عليه «الكسب» دونَ كَونِه موجوداً أو مُحدَثاً؛ رعاية للأدب، وحذَراً عن إيهام خِلافِ المقصود.

فكونُه كسباً ـ أي: مُحصَّلاً ـ وصفٌ للوُجود؛ لأن الفعلَ حين صدوره ووُقوعه يتَّصفُ بكونِه كسباً ـ أي: مُحصَّلاً ـ لا قبلَه، بمَثابة كونه معلوماً؛ فإن المعلومَ حينُ ظهورِه لعين البصيرة ووُجودُها في الذِّهن بسبَب النور المقذوف في القلب ـ الذي هو العلمُ ـ يتصف[٢] بكونِه معلوماً لا قبلَه.

***

---

(١) يُنظر: «المقاصد» بشرح التفتازاني (٢/ ٣٥٤) وما بعدها، و«المواقف» بشرح الإيجي (٦/ ٩٤) وما بعدها.

(٢) قوله: «يتصف» خبرُ «إن المعلوم».

[ختام الرسالة]

هذا ما تيسَّر من التطبيق، واللهُ وليُّ التوفيق، وصلَّى اللهُ على سيدنا مُحمَّدٍ وآلِه وصحبِه أجمَعين، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

قال شيخُنا المؤلِّفُ ـ سلَّمَه اللهُ ومتَّعنا بحَياتِه ورزَقنا الشُّهود الدائمَ ببرَكَتِه ـ:

تمَّ في ضَحوةِ الجُمعة غرَّة شَعبانَ المُعظَّم سنةَ (١٠٦٦) في المدينة المنوَّرة على مُشرِّفها أفضَلُ الصلاة وأكمَلُ التسليم. انتهى.

ووقع الفراغُ في كتابة هذه النسخة قُبيل عصرِ يومِ السبت الخامس(١) من ذي القعدة الحرام سنةَ ١٠٩٥ بربِاط سيدِنا عليٍّ ـ كرَّم اللهُ وجهَه ورضيَ عنه وعن كلِّ الصحابة أجمَعين ـ بظاهر المدينة المُنوَّرة على خيرِ مَن دُفن فيها أفضلُ الصَّلاة وأزكى السَّلام(٢).

***

---

(١) في الأصل: «خامس» وصوّبت.

(٢) من قوله: «قال شيخنا المؤلف» زيادة من (ز).